

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٩٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ المنوفية؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة داخل الحيز العمراني بمساحة ٢٧٥ م٢ وبأبعاد (٥٠ م × ١٠٠ م) بالقطعة رقم (٨٨) بحوض داير الناحية رقم (١٦) بناحية هورين - مركز بركة السبع بمحافظة المنوفية - بالمجان - لصالح مديرية أمن المنوفية، لإقامة نقطة شرطة هورين عليها، وحدودها كالتالي:

الحد البحري : شارع بعرض ٤ م ويبلغ ٢٧ م.

الحد القبلي : شارع داير الناحية بطول ٢٧ م.

الحد الشرقي : مدرسة الإعدادية بنات بطول ١٠٠،٥ م.

الحد الغربي : العمارات السكنية بطول ١٠٠،٥ م.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٦ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٨ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل